

94 - شرح موطأ الإمام مالك : رقم الحديث 151 | | ماهر ياسين

الفحل

Maher fahal

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال الراوي عن يحيى وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن ابن عوف عن أبي هريرة انه قال -

00:00:00

لولا ان يشق على امته لامرهم بالسوال مع كل وضوء. وتأمل هنا ان اللفظ لفظ أبي الى النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان يشق على
امته الهاط تعود الى النبي صلى الله عليه وسلم. لامرهم بالسوال -

00:00:26

مع كل وضوء وهذا الحديث اخرجه الامام احمد ابن حنبل في مسنده برقم تسعة الاف وتسع مئة وثمانية وعشرين ما قال فيه قرأت
على عبد الرحمن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي -

00:00:49

ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لولا ان اشق على امتي لامرهم بالسباك في مع كل وضوء. وتأمل هنا ان هذه
رواية عبد الرحمن بن مهدي عن مالك واننا نقرأ بالموطأ برواية يحيى ابن يحيى الليثي -

00:01:13

اشير الى اهمية كتاب المحرر لابن عبدالهادي. فابن عبدالهادي اورد في كتاب السواك باب السواك اورد اولاً حديث عائشة رضي الله
عنها مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم. السواك مظهراً للفم مرضاه -

00:01:37

الرب واورد بعده حديث مقدام ابن شريح عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل بيته يبدأ
بالسوال ثم الحديث الثالث ذكر هذا الحديث. وهو رقم ست وعشرين بطبعتنا. وهكذا قال وقال -

00:01:57

الامام احمد في المسند وانظر الى دقته لان الحديث قد حصل فيه اختلاف وهو يرجح هذا قرأت على عبد الرحمن مالك عن ابن
شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن ابن عوف عن أبي هريرة عن رسول -

00:02:17

الله صلى الله عليه وسلم انه قال لولا ان اشق على امتي لامرهم بالسوال مع كل وضوء. ثم قال رواه كله ائمة اثبات ورواه احمد عن
عن مالك مرفوعاً ايضاً -

00:02:34

باعتبار هذى متابعة لعبد الرحمن ابن مهدي. ومن رواية روح رواه ابن خزيمة في صحيحه. طبعاً انا في تحقيق ل الصحيح ابن ذكرت
الرواية كيف رأوه عن الامام مالك فليرجى عليه هناك في رقم مئة واربعين. ثم ابن عبد الهادي ذكر بعد هذا الحديث -

00:02:50

حديث ابي هريرة الذي اخذناه في الدرس السابق. وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي
لامرهم بالسوال عند كل صلاة ثم قال متفق عليه. اذا الحديثان -

00:03:12

محفوظان عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الرواية عن مالك اختلفوا فمنهم من جعل اللفظ مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم
ومنهم من جعل القول قول ابي هريرة -

00:03:28

وابو هريرة ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ذكره ابن عبد البر في التمهيد وقال هذا الحديث يدخل في المسند اي
ان هذا مسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم وان كان لفظه موقوفاً على ابي هريرة هذا يقصد -

00:03:41

قال هذا الحديث يدخل في المسند لاتصاله من غير ما وجه. هناك اوجه عديدة مثل رواية عبد الرحمن رواية روح قال ولما يدل عليه
ايضاً اللفظ يعني اللفظ وان كان لفظه موقوفاً على ابي هريرة فهو مرفوع. حكماً وبهذا اللفظ رواه -

00:04:01

اكثر الرواية عن مالك وممن رواه كذلك كما رواه يحيى ابو المصعب يقصد ابو مصعب الزهري. وابن بكير راح يحيى ابن عبدالله ابن بكير. والقعنبي وابن القاسم وابن وهب وابن نافع هؤلاء كلهم رواة عن مالك. وجويرية اللي هو جويرية من اسماء ابو قرة موسى ابن طارق - 00:04:21

طبعاً موسى ابن طارق له بعذراً الخطاء عن الامام مالك وهذا ما لم يخطئ فيه. واسمعيل ابن ابي اوبيس بحذره احذروا رواة عن مالك ومضرر ابن عبد الله اليسار الاصم وبشر ابن عمر وروح ابن عبادة وسعید ابن عفیر عن مالك وسحنون وسحنون - 00:04:46
عن ابن القاسم عن مالتش وباستاده عن ابي هريرة. ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لولا ان اشقاً على امتي لامرهم بالسواك مع شو اللي وبعدهم يقول مع كل صلاة. يعني على اغدار الحديث السابق الذي مر عندنا في الدرس السابق. قالوا - 00:05:06
رواة علي ابن داود عن ابن بكير وال الصحيح عن ابن بكير في الموطأ ما ذكرنا يعني ما ذكرنا اولاً مع كل وضوء وليس مع كل صلاة في هذا الخبر الذي هو من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة - 00:05:26
ثم قال حدثنا عبد الوارث ابن سفيان واحمد ابن قاسم قال حدثنا قاسم ابن اصبع قال حدثنا الحارث ابن ابي اسامة قال حدثنا ابن ابي اوبيس قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لولا ان اشقاً على - 00:05:41

امتي لامرهم بالسواك مع كل اذا الحديث ثابت في هذا اللفظ وثبت باللفظ السابق طرقاً عديدة تدل على صحة هذا اللفظ ثم قال في الحديث اباحت السواك في كل الاوقات - 00:06:01

لقوله مع كل وضوء ومع كل صلاة باعتبار الحديث السابق وساق هذا الكلام ليستدل به على الرد على من يقول بأنه لا يستنك الصائم بعد الزوال. من اين اخذ؟ لما قال فيه اباحت السواك في كل الاوقات. قال لقوله - 00:06:21
مع كل وضوء ومع كل صلاة. والصلاه قد تجب في اكثراً الساعات باعتبار ان الصلاه ليليات ونهاريات ووسطى بالعشي والهجر والغدوات. العشية المغرب والعشاء والهجر الظهر والغدوات اللي هي الصبح. وقد روي عن النبي صلی الله علیه وسلم انه كان صوم هذا الخبر طبعاً وجدنا انه لو لم يذكره لانه ضعيف - 00:06:44

ثم نقل نصوصاً وقال ابن علي السواك سنة للصائم والمفترض. يعني نقل ثم قالوا في الحديث دل الدلائل على فضل السواك والرغبة فيه وفيه ايضاً دليلاً على فضل التيسير في امور الديانة. وان ما يشق منها مكره. قال تعالى يريده الله بكم - 00:07:09
واليسر ولا يريده بكم العسر ثم قال وفضل السواك مجتمع عليه لا خلاف فيه والصلاه عند الجميع بعد السواك افضل منها قبله وقال الاوزاعي ادركت اهل العلم يحافظون على السواك مع كل مع وضوء الصبح والظهر. وكانوا يستحبون مع كل وضوء - 00:07:34
وكانوا اشد محافظة عليه عند هاتين الصالاتين. وقال الاوزاعي السواك شطر الوضوء. هنا ينقل نصوصها ثم قال وروينا من حديث عائشة ان النبي صلی الله علیه وسلم قال السواك مطهرة للضمير للرب - 00:07:59

قال وقد كره جماعة من اهل العلم السواك الذي يغير الفم ويصبغه. ها هي مسألة مهمة جداً لانه الان بعض المعامل صارت تضيف ما يسمى بالنكبات. فهذا لا ينبغي هذا لا ينبغي. ثم قال وقالت طائفة من العلماء ان الاصبع تغنى من السواك - 00:08:19
ان الاصبع تغنى من السواك. طبعاً هذا يدل على اهتمام السلف بمسألة السواك. وانهم قالوا ان من حضرته الصلاة او حضره الوضوء ولم يتهيأ له السواك فانه يستفات باصبعه هذا مذهب بعض اهل العلم يدل على اهتمامهم بمسألة السواك. هذا وبالله التوفيق وصلی الله على نبينا محمد - 00:08:39
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:09:06